

ظهرت العقوبة منذ وجود الإنسان لكنها اتخذت عدة صور ابتداءً من الانتقام والأخذ بالثأر باعتبارها الوسيلة المثلى لقمع الجريمة والوقاية منها ، العقوبة أن تكون قاسية لتحقيق الهدف المنشود، خطراً وبالتالي هو الهدف الأساسي لهذه المواجهة و يكون ذلك بقتله وإزالته بصورة جذرية حتى وإن كانت الجريمة بسيطة لا تستحق هذا العقاب. كما تطورت أساليب العقاب فبدلاً من ممارسة الفرد بنفسه الحد والعقاب أصبحت السلطة الحاكمة تمارس هذا الإجراء في شكل منظم ومقنن لكن رغم ذلك لم يختفي السلوك الإجرامي داخل المجتمع وبالتالي لم يتحقق هدف القضاء على الجريمة ، انتهجت الدول الحديثة أساليب عقابية أشهرها سلب الحرية هذه الأساليب تهدف إلى الردع والإصلاح ومحاولة تقويم سلوك المجرمين وإعادة إدماجهم في المجتمع لكنها لم تكف لوحدها لتحقيق هذا الهدف وبالتالي عجزت على ردع السلوك الإجرامي بل وأكثر من ذلك كان لها دور كبير في ارتفاع نسبة الجرائم وخاصة من طرف الأشخاص الذين سبق وسلبت حريتهم حيث أن المؤسسات العقابية يقع على مستواها نظم معاملة غير آدمية وكذلك تؤثر الصورة النمطية للمجتمع نظير المسجون حيث ينظر إليه على أنه شخص منبوذ ومجرم مما يدفعه للجنوح نحو الجريمة . ونظراً لهذه السلبيات التي عرفت أساليب العقابية ذهبت معظم التشريعات الحديثة بما فيها التشريع الجزائري إلى إعادة النظر في السياسة العقابية و تم النظر للمحكوم عليه كطرف أساسي في هذه السياسة و تم تغيير العديد من المفاهيم الخاطئة فأصبحت وظيفة العقوبة هي مواجهة السلوك الإجرامي لا المجرم و أكثر النظم الجديدة التي تبنتها التشريعات الحديثة هو نظام الإفراج المشروط الذي يعتبر نوع من المعاملة والمتابعة التي تتم خارج أسوار المؤسسات العقابية ، المجرم وإصلاحه وإعادة إدماجه في المجتمع تم انتهاجه من طرف المشرع الجزائري بموجب الأمر - 02 72 المتضمن قانون إصلاح السجون وإعادة تربية المساجين حيث تناول من خلاله أحكام الإفراج المشروط ثم بعد ذلك جاء قانون - 04 05 المتضمن قانون تنظيم السجون وإعادة الإدماج الاجتماعي للمساجين هذا القانون أدخل عدة إصلاحات قيمة و جذرية على نظام الإفراج المشروط . يعتبر هذا النظام من أهم المواضيع التي شغلت التشريعات الحديثة باعتباره عنصر مهم للمجرم وإعادة إدماجه . معرفة أسلوب من أساليب السياسة العقابية الحديثة الذي يمثل أحد بدائل العقوبة السالبة للحرية و تبين أهميته و قيمة الإفراج المشروط العقابية في التشريع العقابي الجزائري. معرفة كيفية استفادة المحكوم عليه من نظام الإفراج المشروط و الشروط التي يجب توفرها لذلك ومعرفة الالتزامات التي تكون على عاتقه و الآثار المترتبة على إخلاله بها. 3- أسباب اختيار الموضوع تعددت الأسباب في اختيار هذا الموضوع و اشتملت على الدافع الشخصي و ذلك من خلال الاطلاع على نظام الإفراج المشروط معرفة تطوره و إجراءاته بالإضافة لما له من أهمية تتعلق باستقرار و امن المجتمع في مكافحة الخطورة الإجرامية أمام احترافية أما الأسباب الموضوعية فأساسها المشكلات التي يطرحها هذا الموضوع و بالتالي تعتبر لمعالجة هذا الموضوع بدا لنا ضروريا أن تتضمن الدراسة جانبين من نظام الإفراج المشروط جانب موضوعي و جانب إجرائي لذلك فان إشكالية دراستنا تمثلت في :